

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٨ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٥٤,٦٣٩ م<sup>٢</sup> ضمن القطعة رقم (٣) ، بحوض القبيبة غمر (٤٥) ، مدينة ديرب نجم ، محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة إدارة تعليمية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

٣٨٨ / ٢٠٢٢

الرسم الكروكي  
أرضه مقر القيادة الإدارية  
التقسيم

الجزيرة  
جاء أرضه منضاد  
ملاحة  
عصام مبارك من المطار



أرضه منضاد ياتي أملاك دولة  
شاهية

ملاحظة  
تاريخ ٢٠٢٢

مرسل استبانتم للتفضل بالاطلاع للعم والاحاطة  
وتفضلوا سيادتكم بقبول وفر التحية والاحترام

مدير إدارة الوحدات المحلية

مدير الإدارة الهندسية

م. قسم الأعمال

  
 المهندس / أحمد مصطفى سعيد  
 رئيس مجلس إدارة الوحدة المحلية لبلدية نجع  
 حمادي

أحمد مصطفى سعيد

م. عبد الباقى  
مصطفى

رخصة توريد بوزن نجوم  
 مسافر  
 ١ + ٤٣٥  
 رقم الترخيص: ٢٠٢٢/٥١/٢٥



محمد مصطفى سعيد

